

عبدالله بن بجاد العتيبي

الاتحاد الاماراتية

2006-10-29

المجتمعات البشرية لا تعرف الاستقرار والركون إلى الثبات في سياق النهوض والتقدم، فهي إما أن تتحرك باتجاه التقدم والنهضة وإما أن تتراجع وتتقهقر نحو مزيد من التخلف والرجعية، هكذا درسنا التاريخ وعلّمنا الواقع وأرشدنا العقل. إن مجرد الاستقرار في عالم يتقدّم بشكل تخلفاً وتقهقراً، فكيف بالنكوص والتراجع!

أشار كاتب هذه السطور قبل عام إلى أن "الإصلاح" سيكون شعاراً لمرحلة حكم الملك عبدالله بن عبدالعزيز، وما كان ذلك رجماً بالغيب أو تخرصاً، ولكنه كان استشرافاً يستند إلى ظروف إقليمية طاغية، ومعطيات داخلية ضاغطة، ورؤية ملكية للملك عبدالله بدت بشائرها قبل توليه الحكم بسنوات ومنذ مرض سلفه الراحل الملك فهد من خلال مجموعة من القرارات والخطابات.

وها هي الوقائع تشهد كل يوم بصدق الاستشراف والتوقع، وها هو الإصلاح يتفشى في المجتمع في شتى مناحيه، ويبدأ من رأس الهرم السياسي، وهي المنطقة الأكثر حظراً وخطراً في التداول العام، وذلك بإعلان تاريخي في سياق التطوير السياسي في مسيرة الحكم في المملكة العربية السعودية، إعلان عن تشكيل هيئة للبيعة وإصدار نظام متكامل لها.

إن الإصلاح قبل أن يكون منة من مسؤول أو مطلباً من مخلص أو منافق، هو حاجة ماسة وضرورة ملحة، تفرضه شروط الواقع الراهن ومشكلاته المتشابكة المعقدة في الداخل والخارج، ومظلة الإصلاح يجب أن تتوزع على كافة المشهد من أعلاه إلى أدناه ومن رأسه إلى قاعه، بدءاً بالمجال السياسي الذي هو الرائد للمجالات الأخرى والقائد الذي تنصاع له وتقفو خطاه، مروراً بالمجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والإعلامية والتعليمية وغيرها من المجالات ذات التأثير الحيوي في صياغة مجتمع متماسك ونظام مستقر وتنمية دائمة.

لقد كانت للإصلاح في السعودية مظاهر متعددة في مجالات السياسة والتعليم والخدمات وغيرها، فمن انتخابات نصفية للمجالس البلدية إلى حرية نسبية في الإعلام والمنتديات الثقافية، إلى صلاحيات أكبر لمجالس المناطق ومجلس الشورى، إلى إصلاحات إدارية في الهيئات القائمة كدمج الرئاسة العامة لتعليم البنات بوزارة المعارف في حزمة من التغييرات تصب في صالح الإصلاح وإفشائه في المجتمع.

لقد كانت السياسة وما زالت عاملاً مؤثراً في حركة المجتمع وتشكيل أفكاره وجماعته واهتماماته، وكانت كذلك تكتة لكل فرقة تشعر بهضم حقوقها أو ترغب في زيادتها وتوسيعها، وهي الأساس في توجيه بوصلة المجتمعات نحو التقدم أو التخلف، نحو الاستقرار والسلم أو الاضطراب والحرب.

بما أن السعودية بلد تقوم شرعيته السياسية على ارتباطه بالإسلام، فإن البحث عن النظرية

السياسية في الإسلام يغدو بحثاً لازماً، لكن المفاجئ للباحث أن النص الديني في الإسلام لم يأت بنظرية سياسية محددة، ما يثير سؤالا ملحا عن السبب بمجيء الإسلام بأحكام تفصيلية فيما يتعلق بشؤون الفرد ولم يأت بمثلها فيما يتعلق بشؤون الإدارة السياسية للجماعة؟ للجواب عن هذا السؤال يقول الشيخ محمد أبو زهرة: "لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم نص قاطع أو إشارة واضحة إلى من يكون الخليفة من بعده.. وهنا يسأل القارئ: لماذا لم يذكر القرآن أصول الخلافة؟ أو لم يبين شروط الخلافة وأوصاف من يكون خليفة؟ ونقول في الجواب على ذلك: إن القرآن قد وضع للحكم الإسلامي أصولاً ثلاثة وهي: العدالة والشورى وطاعة أولياء الأمر فيما أحب المؤمن وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" مذاهب الإسلاميين ص 23. ولانعدام النص في هذا الشأن فقد سلك الصحابة مسالك ثلاثة في العهد الراشدي لاختيار الخليفة (وكان اختيار كل خليفة يخالف اختيار الآخرين، فالمسلك الأول: طريق انتخاب أبي بكر الصديق، وقد كان طريق الانتخاب المباشر من المسلمين. المسلك الثاني: طريقة العهد لمن بعده، وقد حصل ذلك في انتخاب عمر رضي الله عنه إذ اختاره أبو بكر وعهد إليه، ثم أخذ البيعة من المسلمين. والمسلك الثالث: أن يرشح الخليفة عدداً يختارون هم من بينهم واحداً يتقدم المسلمون لمبايعته، وذلك الذي فعله عمر عندما ضرب وهو مشرف على الموت، فقد جعل الأمر بين ستة يتفقون على اختيار واحد منهم ويتفقون عليه، ويقدمونه لجمهور المسلمين ليبايعوه، فاختر الستة عثمان (ص 25).

ورغم أن الإمام ابن حزم رحمه الله يرى -على طريقته الظاهرية- أن هذه الطرق الثلاث هي التي ينحصر فيها طريق اختيار الخليفة، ولا يجوز أن يبتدع غيرها، إلا أن الشيخ أبو زهرة يعقب عليه بقوله: "والحق أن هذه طرق ارتأوا محققة لمعنى الاختيار الشوري في عصرهم، أما العصور المختلفة فلها أن تختار من الطرق ما يكون أوضح في بيان رأي الأمة واختيارها لإمامها" ص 85. ومثل هذه النظرة العلمية الثاقبة تبقى الباب مفتوحاً للأمة وقيادتها في اختيار أنسب الطرق البشرية لتحقيق العدالة والشورى في قيادة الأمة وحركة المجتمع بعيداً عن جمود الظاهرية وتقليد المذهبية، لتستفيد الأمة من تجارب الأمم كلها في تحقيق هذين المبدأين، وهو ما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم في حياته حين أخذ خطة الخندق عن الفرس دون تردد وفي استخدامه المنجنيق وفي استجابته للأعراف الدولية في وقته في عدم قتل الرسل واتخاذ الخاتم ونحو ذلك. وهو ذات المنهج الذي سار عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في جل اجتهاداته وبخاصة تلك المتعلقة بقيادة الدولة، يقول الإمام الثعالبي رحمه الله: "ما كان - عمر - ليأنف من اقتباس إدارة بلاده عن أمة أبداها سيفه لسعة فكره، وما كان ليجعل سياسته محض التقليد الجامد وقصر كل شيء على الدين، ولو لم يكن من الدين بل كان ينظر مصلحة الدنيا والدين معاً، فلقد أشار عليه الوليد بن هشام بأن يدون الدواوين وينظم جنده على نسق ما كان عند الروم في الشام ففعل ولم يستنكف أن يأخذ ذلك عنهم، ولا جمد على أنه بدعة، بل نظر مصلحة الإسلام، وهكذا فعل في ضرب الخراج... ولو أن عمر فسح له في الأجل واطلع على تنظيم أصول الشورى ومجلس النواب، الذي كان عند أمة الرومان قبله ونظام ديمقراطيتهم لنظم الإسلام على ذلك النمط، ولو أنه أتيح له ذلك لما كان يتأتى لأمة أن تبقى في المعمور إلا وانتظمت في جامعته... ولا أزال أقول إنه كان يجول في فكر عمر شيء من ذلك بدليل تنظيمه لمجلس شورى الخلافة التي جعلها بين الستة وما جعله من نظام ذلك المجلس وهو في النزاع، إذ عين أعضائه العاملين والشرفيين والرئيس وكيفية التصويت والأغلبية، وإذا وقعت المساواة كان الترجيح للرئيس أو الجهة التي فيها عبدالرحمن بن عوف" الفكر السامي 238/1.

سيظل نظام هيئة البيعة نبراساً لكل الدول التي تعيش وضعا سياسياً مماثلاً للوضع السعودي، وسيكون صمام أمان من الخلافات على مستوى القمة، وعنصر استقرار وثبات في النظام السياسي السعودي